- روى مسلم مرفوعا : [[أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة]] . وفي رواية لمسلم : [[لم يقبل لهم صلاة]] فذكر منهم : والعبد الآبق حتى يرجع فيضع يده في يد مواليه . وروى الطبراني مرفوعا : [[أيما عبد مات في إباقته دخل النار وإن قتل في سبيل ا]] . وا تعالى أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن نخوف العبد إذا أبق من سيده ونعلمه بما ورد في الإباق ثم لا نرجو منه خيرا قط بالإحسان إليه فإنه لو كان فيه خير كان لسيده الذي أعطى ثمنه وأطعمه وكساه زمانا طويلا فينبغي للمتدين أن لا يقرب الآبق ولا يحسن إليه لأن في ذلك إعانة له على استحلاء الإباق حتى لا يكاد يذوق له مرارة ولا يتذكر سيده ومن هذا الباب أيضا العاق لوالديه فلا ينبغي لأحد الإحسان إليه إيثارا لجانب الحق تعالى فإنه غضبان عليه كما هو غضبان على العبد الآبق . وا عليم حكيم